الأمم المتحدة
A/69/468/Add.2
الجمعية العامة
Distr.: General
10 December 2014
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والستون
البند ١٩ (ب) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد بورغ تسين ثام (سنغافورة)

أولا - مقدمة

١ - عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ١٩ من جدول الأعمال (انظر A/69/468، الفقرة ٢). واتُخذ إجراء بشأن البند الفرعي (ب) في الجلسات ٣٠ و ٣٥ و ٣٧ المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر وفي ١ و ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ويرد سرد لنظر اللجنة في البند الفرعي في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/69/SR.30 و 35 و 37).

ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - مشروعا القرارين A/C.2/69/L.8 و A/C.2/69/L.44

٢ - في الجلسة ٣٠، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم ممثل دولة بوليفيا المتعددة القوميات، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان ”نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة“

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في عشرة أجزاء، تحت الرمز A/69/468 و Add.1-9.

181214 161214 14-66843 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

(A/C.2/69/L.8)، وفيما يلي نصه:

”إن الجمعية العامة،

”إذ تعيد تأكيد المبادئ والالتزامات المكرسة في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية والمبادئ المجسدة في إعلان بربادوس وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ) والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة ’المستقبل الذي نصبو إليه‘، والوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، إجراءات العمل المعجَّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)، وكذلك الإعلانات والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة بالموضوع،

”وإذ تشير إلى الإعلان ووثيقة الاستعراض اللذين اعتمدهما الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية والعشرين،

”وإذ تأخذ في اعتبارها جميع قراراتها ذات الصلة بالموضوع، بما فيها القرارات ٥٤/٢٢٥ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٥٥/٢٠٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٧/٢٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٥٩/٢٣٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٦١/١٩٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٦٣/٢١٤ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٦٥/١٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠ و ٦٧/٢٠٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢،

”وإذ تأخذ في اعتبارها أيضا استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية،

”وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،

”وإذ تشير أيضا إلى اتفاقية حماية وتنمية البيئة البحرية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى الموقعة في كارتاخينا دي إنديا‌س، كولومبيا، في ٢٤ آذار/مارس ١٩٨٣ وبروتوكولاتها التي تتضمن تعريف منطقة البحر الكاريبي الكبرى التي يشكل البحر الكاريبي جزءا منها،

”وإذ تعيد تأكيد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التي تشكل الإطار القانوني للأنشطة في المحيطات، وإذ تشدد على الطابع الأساسي للاتفاقية، إدراكا

منها أن المشاكل المتعلقة بحيز المحيطات مترابطة على نحو وثيق وتلزم دراستها ككل عن طريق نهج متكامل متعدد التخصصات مشترك بين القطاعات،

”وإذ تشير إلى اتفاقية التنوع البيولوجي وغيرها من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما فيها اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض واتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة بوصفها موئلا للطيور المائية،

”وإذ تشدد على أهمية العمل والتعاون على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي في القطاع البحري، على النحو الذي أقره مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١،

”وإذ تشير إلى العمل الذي قامت به المنظمة البحرية الدولية في هذا المجال،

”وإذ ترى أن منطقة البحر الكاريبي تشمل عددا كبيرا من الدول والبلدان والأقاليم معظمها من البلدان النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية الهشة بيئيا والضعيفة اجتماعيا واقتصاديا التي تتأثر أيضا بجملة أمور، منها قدراتها المحدودة وقاعدة مواردها الضيقة وحاجتها إلى الموارد المالية ومستويات الفقر العالية فيها وما ينشأ عن ذلك من مشاكل اجتماعية، والتحديات والفرص الناتجة عن العولمة وتحرير التجارة،

”وإذ تسلّم بأن البحر الكاريبي يتميز بتنوع بيولوجي فريد ونظم إيكولوجية هشة للغاية،

”وإذ تسلّم أيضا بأن منطقة البحر الكاريبي أكثر المناطق اعتمادا على السياحة في العالم بالنسبة إلى حجمها،

”وإذ تلاحظ أن البحر الكاريبي، مقارنة بسائر النظم الإيكولوجية البحرية الكبيرة، محاط بأكبر عدد من البلدان في العالم،

”وإذ تشدد على أن البلدان الكاريبية شديدة الضعف بسبب تغير المناخ وتقلب المناخ والظواهر المرتبطة بذلك من قبيل ارتفاع مستوى سطح البحر وظاهرة إلنينيو وازدياد تواتر وشدة الكوارث الطبيعية بسبب الأعاصير والفيضانات وحالات الجفاف، وأن هذه البلدان معرضة أيضا للكوارث الطبيعية من قبيل الكوارث التي تسببها البراكين وأمواج تسونامي والزلازل، مما يؤدي إلى قيام تحديات جديدة عديدة في مجال التنمية المستدامة وتفاقم التحديات القائمة،

”وإذ تضع في اعتبارها شدة اعتماد معظم اقتصادات بلدان منطقة البحر الكاريبي على المناطق الساحلية لتلك البلدان وعلى البيئة البحرية بصفة عامة لتلبية احتياجاتها وتحقيق أهدافها في مجال التنمية المستدامة،

”وإذ تقر بأن استخدام البحر الكاريبي بكثرة في النقل البحري وارتفاع عدد المناطق البحرية الخاضعة للولاية الوطنية حيث تمارس البلدان الكاريبية حقوقها وتفي بواجباتها بموجب القانون الدولي وتداخل هذه المناطق، أمور تمثل تحديا لإدارة الموارد على نحو فعال،

”وإذ تلاحظ مشكلة التلوث البحري الناتج عن عدة أسباب، منها المصادر البرية والخطر الذي لا يزال يشكله التلوث الناجم عن نفايات السفن ومياه المجاري وعن تسرب المواد الخطرة والضارة بشكل عرضي في منطقة البحر الكاريبي،

”وإذ تحيط علما بالقرارات ذات الصلة بالموضوع الصادرة عن المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن النقل الآمن للمواد المشعة،

”وإذ تضع في اعتبارها تنوع الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية في مجال استغلال المناطق الساحلية والبيئة البحرية وما فيهما من موارد والتفاعل والتنافس القويين بين تلك الأنشطة،

”وإذ تضع في اعتبارها أيضا الجهود التي تبذلها البلدان الكاريبية من أجل التصدي على نحو أشمل للمسائل القطاعية المتصلة بإدارة منطقة البحر الكاريبي الكبرى، والتشجيع، في سياق ذلك، على استخدام نهج الإدارة المتكاملة لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى في سياق التنمية المستدامة عن طريق جهد تعاوني إقليمي فيما بين البلدان الكاريبية،

”وإذ تلاحظ التقدم الملموس المحرز في مجال إدارة شؤون المحيطات على الصعيد الإقليمي من خلال وضع برنامج العمل الاستراتيجي لمشروع النظم الإيكولوجية البحرية الكبرى في منطقة البحر الكاريبي، الذي أقره وزراء ٢١ بلدا من بلدان المنطقة،

”وإذ ترحب بالجهود التي تواصل الدول الأعضاء في رابطة الدول الكاريبية بذلها لوضع وتنفيذ مبادرات إقليمية لتشجيع صون وإدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام، وإذ تنوه، في هذا الصدد، بالالتزام الراسخ لرؤساء دول وحكومات

الرابطة باتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة الاعتراف بالبحر الكاريبي كمنطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، دون الإخلال بالقانون الدولي ذي الصلة بالموضوع،

”وإذ تشير إلى قيام رابطة الدول الكاريبية بإنشاء اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي، وإذ ترحب بالأعمال التي تقوم بها حاليا،

”وإذ تدرك أهمية البحر الكاريبي للأجيال الحالية والمقبلة ولتراث الناس الذين يعيشون في المنطقة ودوام رفاههم الاقتصادي واستمرار سبل عيشهم، والضرورة الملحة لأن تتخذ بلدان المنطقة الخطوات الملائمة للمحافظة عليه وحمايته بدعم من المجتمع الدولي،

”١ - تسلّم بأن البحر الكاريبي منطقة ذات تنوع بيولوجي فريد ونظام إيكولوجي هش للغاية تتطلب من الشركاء في التنمية المعنيين على الصعيدين الإقليمي والدولي العمل معا على وضع وتنفيذ مبادرات إقليمية لتشجيع صون وإدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام، بوسائل منها النظر في مفهوم البحر الكاريبي كمنطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، بما في ذلك اعتباره على هذا النحو دون الإخلال بأحكام القانون الدولي؛

”٢ - تلاحظ الجهود التي تبذلها الدول الكاريبية والعمل الذي تضطلع به اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي التابعة لرابطة الدول الكاريبية، بما في ذلك بلورة مفهومها المتعلق باعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم هذه الجهود؛

”٣ - ترحب بخطة العمل التي اعتمدتها اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي، بما في ذلك عنصراها العلمي والتقني وعنصراها المتعلقان بالإدارة والتوعية، وتدعو المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة إلى زيادة الدعم الذي يقدمانه، بما في ذلك المساعدة المالية والتقنية وفي مجال بناء القدرات، حسب الاقتضاء، إلى البلدان الكاريبية ومنظماتها الإقليمية في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة العمل؛

”٤ - ترحب أيضا بالموارد التي توفرها بعض الجهات المانحة لدعم عمل اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي، وتدعو المجتمع الدولي إلى مواصلة دعمه للجنة وزيادة هذا الدعم حسب الاقتضاء، بطرق منها توفير الموارد المالية وبناء القدرات وتقديم الدعم التقني ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها وتبادل الخبرات في مجالات عمل اللجنة؛

”٥ - تسلّم بالجهود التي تبذلها البلدان الكاريبية لتهيئة الظروف التي تفضي إلى تحقيق التنمية المستدامة من أجل مكافحة الفقر وعدم المساواة، وتلاحظ مع الاهتمام، في هذا الصدد، مبادرات رابطة الدول الكاريبية في المجالات الرئيسية المتمثلة في السياحة المستدامة والتجارة والنقل والكوارث الطبيعية؛

”٦ - تهيب بمنظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي أن يقدما، حسب الاقتضاء، المساعدة إلى البلدان الكاريبية ومنظماتها الإقليمية فيما تبذله من جهود لضمان حماية البحر الكاريبي من التدهور نتيجة للتلوث الناجم عن السفن، وبخاصة من جراء تسريب الزيوت والمواد الضارة الأخرى بصورة غير قانونية، وللتلوث الناتج عن إلقاء النفايات الخطرة، بما في ذلك المواد المشعة والنفايات النووية والمواد الكيميائية الخطيرة، بصورة غير قانونية أو تسربها بصورة عرضية، مما يشكل انتهاكا للقواعد والمعايير الدولية ذات الصلة بالموضوع، وللتلوث الناتج عن الأنشطة البرية؛

”٧ - تدعو رابطة الدول الكاريبية إلى أن تقدم إلى الأمين العام تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار لتنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

”٨ - تهيب بجميع الدول أن تصبح أطرافا في الاتفاقات الدولية ذات الصلة بالموضوع من أجل تعزيز السلامة البحرية وتشجيع حماية البيئة البحرية للبحر الكاريبي من التلوث والضرر والتدهور بفعل السفن والنفايات الناجمة عن السفن؛

”٩ - ترحب، في هذا الصدد، باعتبار منطقة البحر الكاريبي الكبرى منطقة خاصة اعتبارا من أيار/مايو ٢٠١١، بموجب أحكام المرفق الخامس للاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن لعام ١٩٧٣، بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام ١٩٧٨ المتعلق بها؛

”١٠ - تؤيد الجهود التي تبذلها البلدان الكاريبية لتنفيذ برامج الإدارة المستدامة لمصائد الأسماك وللتقيد بمبادئ مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية التي وضعتها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛

”١١ - تهيب بالدول أن تضع، آخذة في اعتبارها اتفاقية التنوع البيولوجي، برامج وطنية وإقليمية ودولية لوقف الخسائر في التنوع البيولوجي البحري في البحر الكاريبي، وبخاصة النظم الإيكولوجية الهشة مثل الشعاب المرجانية وأشجار المنغروف؛

”١٢ - تدعو الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية في منظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة جهودها من أجل مساعدة البلدان الكاريبية على أن تصبح أطرافا في الاتفاقيات والبروتوكولات المتعلقة بإدارة موارد البحر الكاريبي وحمايتها والانتفاع المستدام بها وعلى أن تنفذ تلك الاتفاقيات والبروتوكولات تنفيذا فعالا؛

”١٣ - تهيب بالمجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف تقديم دعم فعال إلى الأنشطة الوطنية والإقليمية التي تقوم بها الدول الكاريبية في سبيل تشجيع إدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام، وتدعو مرفق البيئة العالمية إلى القيام بذلك، ضمن حدود ولايته؛

”١٤ - تعرب عن بالغ قلقها من الدمار والخراب الشديدين اللذين لحقا ببلدان عديدة من جراء كثرة وشدة الأعاصير في منطقة البحر الكاريبي الكبرى في السنوات الأخيرة؛

”١٥ - تلاحظ مع التقدير الأنشطة التي يضطلع بها حاليا فريق التنسيق الحكومي الدولي المعني بنظام الإنذار بأمواج تسونامي والأخطار الساحلية الأخرى في منطقة البحر الكاريبي والمناطق المتاخمة لها التابع للجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، وتدعو الدول الأعضاء والشركاء الآخرين إلى دعم نظم الإنذار المبكر في المنطقة؛

”١٦ - تحث منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على مواصلة تقديم العون والمساعدة إلى بلدان منطقة البحر الكاريبي في تنفيذ برامجها الطويلة الأمد الخاصة باتقاء الكوارث والتأهب لها والتخفيف من حدتها وإدارتها والإغاثة والانتعاش منها، استنادا إلى أولوياتها الإنمائية، عن طريق إدماج عمليات الإغاثة والتأهيل والتعمير في نهج شامل للتنمية المستدامة؛

”١٧ - تقر بالدور البالغ الأهمية لرابطة الدول الكاريبية في إجراء حوار إقليمي وفي توطيد إنشاء منطقة تعاون كبرى في البحر الكاريبي في مجال الحد من أخطار الكوارث، وبأهمية المجتمع الدولي في ترسيخ التعاون القائم وتوطيد مبادرات جديدة مع تلك الآلية الإقليمية في سياق نتائج مؤتمر رابطة الدول الكاريبية الرفيع المستوى المعني بالحد من الكوارث الذي عقد في سان مارك، هايتي في الفترة من ١٤ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ وخطة العمل التي أقرها المجلس الوزاري للرابطة بناء على توصية المؤتمر؛

”١٨ - تلاحظ مع القلق البالغ أن الأنواع الدخيلة المتفشية، من قبيل سمك التنين، تعد من الأخطار الجديدة التي تهدد التنوع البيولوجي في منطقة البحر الكاريبي عامة؛

”١٩ - تحث منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على مواصلة إسداء المعونة والمساعدة في التصدي لهذه المعضلة في المنطقة؛

”٢٠ - تدعو الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والجهات المعنية الأخرى إلى النظر في وضع برامج تدريبية من أجل تنمية قدرات الموارد البشرية على مختلف المستويات وإلى تطوير البحث الذي يهدف إلى تعزيز الأمن الغذائي للبلدان الكاريبية وإدارة الموارد البحرية والساحلية المتجددة على نحو مستدام؛

”٢١ - تهيب بالدول الأعضاء أن تعمل، على سبيل الأولوية، على تحسين قدراتها على مواجهة حالات الطوارئ واحتواء الأضرار البيئية، وبخاصة في البحر الكاريبي، في حال وقوع كوارث طبيعية أو حوادث من أي نوع فيما يتصل بالملاحة البحرية؛

”٢٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين، في إطار البند الفرعي المعنون ’متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية‘ من البند المعنون ’التنمية المستدامة‘، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار يتضمن فرعا يتعلق بالآثار القانونية والمالية التي يمكن أن تترتب على مفهوم اعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، بما في ذلك اعتباره على هذا النحو دون الإخلال بالقانون الدولي ذي الصلة بالموضوع، آخذا في اعتباره الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية المعنية“.

٣ - وفي جلستها ٣٥، المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار معنون ”نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة“ (A/C.2/69/L.44)، قدمته نائبة رئيس اللجنة، السيدة تيشكا فرانسيس (جزر البهاما)، بناء على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/69/L.8.

٤ - وفي الجلسة نفسها، أُبلِغت اللجنة بأنه لا تترتب على مشروع القرار A/C.2/69/L.44 أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، قام ميسّر مشروع القرار، ممثل جامايكا، بتصويب مشروع القرار شفويا (انظر A/C.2/69/SR.35).

٦ - وفي جلستها ٣٥ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/69/L.44 بصيغته المصوّبة شفويا (انظر الفقرة ١٦، مشروع القرار الأول).

٧ - وعقب اعتماد مشروع القرار بصيغته المصوبة شفويا، أدلى ببيان كل من ممثلي تركيا وجمهورية فنزويلا البوليفارية (انظر A/C.2/69/SR.35).

٨ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/69/L.44، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/69/L.8 بسحبه.

باء - مشروعا القرارين A/C.2/69/L.24 و A/C.2/69/L.53

٩ - في الجلسة ٣٠، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل دولة بوليفيا المتعددة القوميات، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار عنوانه ”متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية“ (A/C.2/69/L.24)، ونصه كما يلي:

”إن الجمعية العامة،

”إذ تعيد تأكيد إعلان بربادوس وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، وإعلان موريشيوس، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)، بما في ذلك الفصل السابع المتعلق بالتنمية المستدامة للدول الجزرية النامية الصغيرة،

”وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى لاستعراض تنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية الذي عقد في نيويورك في ٢٤ و ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠،

”وإذ تؤكد من جديد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، المعنونة ’المستقبل الذي نصبو إليه‘، بما في ذلك الدعوة إلى عقد مؤتمر دولي ثالث معني بالدول الجزرية الصغيرة النامية في عام ٢٠١٤،

”وإذ تشير إلى قراراتها ٦٧/٢٠٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٦٧/٢٠٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٦٧/٢٩٠ المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠١٣ و ٦٨/١ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ و ٦٨/٦ المؤرخ ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ و ٦٨/٢٣٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ومقررها ٦٧/٥٥٨ المؤرخ ١٧ أيار/مايو ٢٠١٣،

”وإذ تحيط علما بإعلاني القادة لعامي ٢٠١٢ و ٢٠١٤، اللذين اعتُمدا في اجتماعي رؤساء دول وحكومات تحالف الدول الجزرية الصغيرة، المعقودين على التوالي في نيويورك يوم ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، وفي آبيا يوم ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤،

”وإذ ترحب بالمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، الذي عُقد في آبيا، في الفترة من ١ إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، وباعتماده إجراءات العمل المعجّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)،

”وإذ تعرب عن ارتياحها لأن المؤتمر وعمليته التحضيرية قد اتخذا ما يلزم من التدابير لكفالة المشاركة النشطة من جانب جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأعضاء الوكالات المتخصصة والمراقبين ومختلف المنظمات الحكومية الدولية، بما في ذلك صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، وكذلك المجتمع المدني والقطاع الخاص والمجموعات الرئيسية التي تمثل جميع المناطق في العالم،

”وإذ ترحب بالشراكات التي أعلنت الحكومات والمنظمات الدولية والإقليمية والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمجموعات الرئيسية عن قيامها أثناء المؤتمر،

”وإذ ترحب أيضا بالاجتماع الافتتاحي للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، الذي عقد في نيويورك في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، وإذ تتطلع إلى الاجتماعات المقبلة للمنتدى التي سيخصص فيها وقت كاف لمناقشة التحديات التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة النامية في مجال التنمية المستدامة،

”وإذ تسلّم بأنه من المهم للغاية تعبئة الموارد من جميع المصادر من أجل تنفيذ مسار ساموا تنفيذا فعالا،

”وإذ تعرب عن بالغ امتنانها لساموا حكومةً وشعباً لما وفرته من مرافق وموظفين وخدمات ممتازة وما اتخذته من ترتيبات مُحكمة لاستضافة المؤتمر، ولكرم الضيافة التي لقيها المشاركون،

”وإذ تعرب عن تقديرها للأمانة العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك الأمين العام للمؤتمر والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة، وللشركاء وكذلك البلدان التي ساهمت في الصندوق الاستئماني للدول الجزرية الصغيرة النامية، لإسهامهم في إنجاح المؤتمر،

”وإذ تعرب أيضا عن تقديرها للرئيسين المشاركين في اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي الثالث،

”وإذ تشدد على أن الخيارات الإنمائية المتاحة للدول الجزرية الصغيرة النامية محدودةٌ، وإذ تسلّم بأن حالة الدول الجزرية الصغيرة النامية حالةٌ خاصة وتقرّ بما تواجهه هذه الدول من تحديات في مجالي التخطيط للتنمية المستدامة وتنفيذها، وإذ تسلّم أيضا بأنها ستظل تواجه المصاعب في تذليل هذه التحديات ما لم يبذل لها المجتمع الدولي العون والمساعدة،

”وإذ تقر بالتحديات والاحتياجات الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية التي لا يوجد الكثير منها على المسار الصحيح لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥،

”وإذ تعيد تأكيد ضرورة تعميم مراعاة التنمية المستدامة على جميع المستويات عن طريق تحقيق التكامل بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والإقرار بالصلة التي تربط فيما بينها، بغية تمكين الدول الجزرية الصغيرة النامية من تحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها،

”وقد نظرت في تقرير المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية،

”١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام؛

”٢ - تعيد تأكيد الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، إجراءات العمل المعجّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)، وتحث على تنفيذها على وجه الاستعجال؛

”٣ - ترحب بتجديد المجتمع الدولي التزامه باتخاذ إجراءات عاجلة ملموسة لمعالجة مواطن ضعف الدول الجزرية الصغيرة النامية، وبالعمل بصورة منسقة من أجل إيجاد حلول إضافية للتحديات الرئيسية التي تجابهها بما يدعم تنفيذ مسار ساموا؛

”٤ - تحث الحكومات وجميع المنظمات الدولية والإقليمية وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية ذات الصلة ومرفق البيئة العالمية، إضافة إلى سائر المنظمات الحكومية الدولية والمجموعات الرئيسية، على أن تتخذ في الوقت المناسب الإجراءات الكفيلة بتنفيذ ومتابعة مسار ساموا على نحو فعال؛

”٥ - تهيب بالمجتمع الدولي إلى مساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية في تنفيذ مسار ساموا، بطرق منها إدماج مضامينه في سياساتها وأطرها الإنمائية الوطنية؛

”٦ - تهيب بجميع الشركاء إلى إدماج مسار ساموا في أطرهم وبرامجهم وأنشطتهم التعاونية، حسب الاقتضاء، بغية ضمان تزويد الدول الجزرية الصغيرة النامية بدعم أفضل، محدد الأهداف ويمكن التنبؤ به؛

”٧ - تحث على التنفيذ التام والفعال للالتزامات والشراكات المعلن عنها في المؤتمر، والإيفاء بالمتطلبات اللازمة لوسائل التنفيذ، حسب ما ورد في مسار ساموا؛

”٨ - تقرر أن يكون إطار شراكات الدول الجزرية الصغيرة النامية المقرر إنشاؤه مفتوحا وقابلا للتكيف مع أولويات الدول الجزرية الصغيرة النامية وواقعها، وأن يكفل متابعة بلورة شراكاتها بصورة فعالة، ولا سيما الشراكات الجديدة المعلن عنها في ساموا، وأن يكون قادرا على استيعاب شراكات جديدة مع الدول الجزرية الصغيرة النامية بما يدعم تنميتها المستدامة على النحو المبين في مسار ساموا؛

”٩ - تشير إلى الفقرات من ١١٦ إلى ١٢٠ من مسار ساموا، وتطلب إلى وحدة التفتيش المشتركة أن تقدم توصيات إلى الجمعية العامة، في دورتها التاسعة والستين، من أجل مساعدتها في تحديد المعايير اللازمة لإجراء استعراض شامل يضمن اتّباع منظومة الأمم المتحدة نهجا متسقا ومنسقا لمواصلة تحسين وتعزيز فعاليتها ودعمها بوجه عام فيما يتعلق بالدول الجزرية الصغيرة النامية، وتنفيذ برنامج عمل بربادوس واستراتيجية موريشيوس ومسار ساموا؛

”١٠ - تشير أيضا إلى الفقرة ١٢١ من مسار ساموا وإلى ضرورة إيلاء الاعتبار الواجب لأولويات الدول الجزرية الصغيرة النامية عند إعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

”١١ - تقرر أن تخصص يوما واحدا في الاجتماعات المقبلة للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لمعالجة التحديات التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة النامية في مجال التنمية المستدامة، ومتابعة مسار ساموا وتنفيذه؛

”١٢ - تطلب إلى منظومة الأمم المتحدة تعميم مراعاة مسار ساموا في برامج عملها؛

”١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها السبعين، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

”١٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين، في إطار البند المعنون ’التنمية المستدامة‘، بندا فرعيا عنوانه ’إجراءات العمل المعجّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) لمتابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية“.

١٠ - في الجلسة ٣٧ المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار عنوانه ”متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية“ (A/C.2/69/L.53) قدمته نائبة رئيس اللجنة تيشكا فرانسيس (جزر البهاما)، استنادا إلى مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/69/L.24.

١١ - وفي الجلسة نفسها، تلا أمين اللجنة بيانا بشأن الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار A/C.2/69/L.53 (انظر A/C.2/69/SR.37).

١٢ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/69/L.53 (انظر الفقرة ١٦ من مشروع القرار الثاني).

١٣ - وعقب اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانات ممثلو ساموا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان وكندا والاتحاد الأوروبي (انظر A/C.2/69/SR.37).

١٤ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/69/L.53، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/69/L.24 بسحبه.

جيم - مشروع مقرر مقترح من الرئيس

١٥ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر، قررت اللجنة، بناء على اقتراح من الرئيس، أن توصي الجمعية العامة بأن تحيط علما بتقرير الأمين العام المعنون ”نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة“ (A/69/314) (انظر الفقرة ١٧).

ثالثا – توصيات اللجنة الثانية

١٦ – توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروعي القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول
نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد المبادئ والالتزامات المكرسة في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[١] والمبادئ المجسدة في إعلان بربادوس[٢] وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[٣] وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة[٤] وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)[٥] والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“[٦]، والوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، إجراءات العمل المعجَّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)[٧]، وكذلك الإعلانات والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة بالموضوع،

وإذ تشير إلى الإعلان ووثيقة الاستعراض اللذين اعتمدتهما الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية والعشرين[٨]،

---

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل – ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٣) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس – ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٦) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(٧) القرار ١٥/٦٩، المرفق.

(٨) القرار دإ-٢/٢٢، المرفق.

وإذ تأخذ في اعتبارها جميع قراراتها ذات الصلة بالموضوع، بما فيها القرارات ٥٤/٢٢٥ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٥٥/٢٠٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٧/٢٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٥٩/٢٣٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٦١/١٩٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٦٣/٢١٤ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٦٥/١٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٦٧/٢٠٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢،

وإذ تأخذ في اعتبارها أيضا استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[٩]،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[١٠]،

وإذ تشير أيضا إلى اتفاقية حماية وتنمية البيئة البحرية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى الموقعة في كارتاخينا دي إنديأس، كولومبيا، في ٢٤ آذار/مارس ١٩٨٣[١١] وبروتوكولاتها التي تتضمن تعريف منطقة البحر الكاريبي الكبرى التي يشكل البحر الكاريبي جزءا منها،

وإذ تعيد تأكيد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار[١٢] التي تشكل الإطار القانوني للأنشطة في المحيطات، وإذ تشدد على الطابع الأساسي للاتفاقية، إدراكا منها أن المشاكل المتعلقة بحيز المحيطات مترابطة على نحو وثيق وتلزم دراستها ككل عن طريق نهج متكامل متعدد التخصصات والقطاعات،

وإذ تشير إلى اتفاقية التنوع البيولوجي[١٣] وغيرها من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما فيها اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض[١٤] واتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية، وخاصة بوصفها موئلا للطيور المائية[١٥]،

---

(٩) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(١٠) القرار ٦٠/١.

(١١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٠٦، الرقم ٢٥٩٧٤.

(١٢) المرجع نفسه، المجلد ١٨٣٣، الرقم ٣١٣٦٣.

(١٣) المرجع نفسه، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.

(١٤) المرجع نفسه، المجلد ٩٩٣، الرقم ١٤٥٣٧.

(١٥) المرجع نفسه، المجلد ٩٩٦، الرقم ١٤٥٨٣.

وإذ تشدد على أهمية العمل والتعاون على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي في القطاع البحري، على النحو الذي أقره مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١[١٦]،

وإذ تشير إلى العمل الذي قامت به المنظمة البحرية الدولية في هذا المجال،

وإذ ترى أن منطقة البحر الكاريبي تشمل عددا كبيرا من الدول والبلدان والأقاليم، معظمها من البلدان النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية الهشة بيئيا والضعيفة اجتماعيا واقتصاديا التي تتأثر أيضا بجملة أمور، منها محدودية قدراتها وضيق قاعدة مواردها واحتياجها إلى الموارد المالية وارتفاع مستويات الفقر فيها وما ينشأ عن ذلك من مشاكل اجتماعية، والتحديات والفرص الناتجة عن العولمة وتحرير التجارة،

وإذ تسلّم بأن البحر الكاريبي يتميز بتنوع بيولوجي فريد ونظم إيكولوجية هشة للغاية،

وإذ تسلم أيضا بأن منطقة البحر الكاريبي أكثر المناطق اعتمادا على السياحة في العالم بالنسبة إلى حجمها،

وإذ تلاحظ أن البحر الكاريبي، مقارنة بسائر النظم الإيكولوجية البحرية الكبرى، محاط بأكبر عدد من البلدان في العالم،

وإذ تشدد على أن البلدان الكاريبية شديدة الضعف بسبب تغير المناخ وتقلب المناخ والظواهر المرتبطة بذلك، من قبيل ارتفاع مستوى سطح البحر وظاهرة إلنينيو واحتمالات ازدياد الكوارث الطبيعية من حيث وتيرتها وشدتها بسبب الأعاصير والفيضانات وحالات الجفاف، وأن هذه البلدان معرضة أيضا لكوارث طبيعية من قبيل الكوارث التي تسببها البراكين وأمواج تسونامي والزلازل، الأمر الذي يؤدي إلى تفاقم التحديات التي تواجهها في مجال التنمية المستدامة،

وإذ تضع في اعتبارها شدة اعتماد معظم اقتصادات منطقة البحر الكاريبي على مناطقها الساحلية وعلى البيئة البحرية بصفة عامة، لتلبية احتياجاتها وتحقيق أهدافها في مجال التنمية المستدامة،

---

(١٦) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

وإذ تقر بأن كثافة استخدام البحر الكاريبي في النقل البحري وكثرة وتداخل المناطق البحرية الخاضعة للولاية الوطنية حيث تمارس البلدان الكاريبية حقوقها وتفي بواجباتها بموجب القانون الدولي، تمثل تحديا يعترض الإدارة الفعالة للموارد،

وإذ تلاحظ مشكلة التلوث البحري الناتج عن عدة أسباب، منها مصادر التلوث البرية والخطر الذي لا يزال يشكله التلوث الناجم عن نفايات السفن ومياه المجاري، وعن التسرب العرضي للمواد الخطرة والضارة في منطقة البحر الكاريبي،

وإذ تحيط علما بالقرارات ذات الصلة بالموضوع الصادرة عن المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن النقل الآمن للمواد المشعة،

وإذ تضع في اعتبارها تنوع الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية في مجال استغلال المناطق الساحلية والبيئة البحرية وما فيهما من موارد، وشدة التفاعل والتنافس بين تلك الأنشطة،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا الجهود التي تبذلها البلدان الكاريبية من أجل التصدي على نحو أشمل للمسائل القطاعية المتصلة بإدارة منطقة البحر الكاريبي الكبرى، والتشجيع، في سياق ذلك، على استخدام نهج الإدارة المتكاملة لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى في سياق التنمية المستدامة عن طريق جهد تعاوني إقليمي فيما بين البلدان الكاريبية،

وإذ تلاحظ التقدم الملموس المحرز في مجال إدارة شؤون المحيطات على الصعيد الإقليمي من خلال وضع برنامج العمل الاستراتيجي لمشروع النظم الإيكولوجية البحرية الكبرى في منطقة البحر الكاريبي، الذي أقره وزراء ٢١ بلدا من بلدان المنطقة،

وإذ ترحب بالجهود التي تواصل الدول الأعضاء في رابطة الدول الكاريبية بذلها لوضع وتنفيذ مبادرات إقليمية لتشجيع صون وإدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام، وإذ تنوه، في هذا الصدد، بالالتزام الراسخ لرؤساء دول وحكومات الرابطة باتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة الاعتراف بالبحر الكاريبي كمنطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، دون الإخلال بالقانون الدولي ذي الصلة بالموضوع،

وإذ تشير إلى قيام رابطة الدول الكاريبية بإنشاء اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي، وإذ ترحب بالأعمال التي تقوم بها حاليا،

وإذ تدرك أهمية البحر الكاريبي للأجيال الحالية والمقبلة، وقيمته في تراث من يعيشون في المنطقة وباعتباره مصدرا دائما لرفاههم الاقتصادي وأسباب معيشتهم، والضرورة الملحة لأن تتخذ بلدان المنطقة الخطوات الملائمة للمحافظة عليه وحمايته بدعم من المجتمع الدولي،

١ - تسلّم بأن البحر الكاريبي منطقة ذات تنوع بيولوجي فريد ونظام إيكولوجي هش للغاية تتطلب من الشركاء في التنمية المعنيين على الصعيدين الإقليمي والدولي العمل معا على وضع وتنفيذ مبادرات إقليمية لتشجيع صون وإدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام، لا سيما من خلال النظر في فكرة اعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، واعتباره كذلك دون الإخلال بأحكام القانون الدولي؛

٢ - تلاحظ الجهود التي تبذلها الدول الكاريبية والعمل الذي تضطلع به اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي التابعة لرابطة الدول الكاريبية، بما في ذلك بلورتها الفكرة المتعلقة باعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم هذه الجهود؛

٣ - ترحب بخطة العمل التي اعتمدتها اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي، بما في ذلك عناصرها العلمي والتقني والإداري وعنصرها المتعلق بالتوعية، وتدعو المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة إلى زيادة الدعم الذي يقدمانه، بما في ذلك المساعدة المالية والتقنية وفي مجال بناء القدرات، حسب الاقتضاء، إلى البلدان الكاريبية ومنظماتها الإقليمية في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة العمل؛

٤ - ترحب أيضا بالموارد التي توفرها بعض الجهات المانحة لدعم عمل اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي، وتدعو المجتمع الدولي إلى مواصلة دعمه للجنة وزيادة هذا الدعم حسب الاقتضاء، بطرق منها توفير الموارد المالية وبناء القدرات وتقديم الدعم التقني ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها وتبادل الخبرات في مجالات عمل اللجنة؛

٥ - تنوه بالجهود التي تبذلها البلدان الكاريبية لتهيئة الظروف التي تفضي إلى تحقيق التنمية المستدامة من أجل مكافحة الفقر وعدم المساواة، وتلاحظ باهتمام، في هذا الصدد، مبادرات رابطة الدول الكاريبية في المجالات الرئيسية المتمثلة في السياحة المستدامة والتجارة والنقل والكوارث الطبيعية؛

٦ - تهيب بمنظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي أن يقدما المساعدة، حسب الاقتضاء، إلى البلدان الكاريبية ومنظماتها الإقليمية فيما تبذله من جهود لضمان حماية البحر الكاريبي من التدهور نتيجة للتلوث الناجم عن السفن، وبخاصة من جراء تسريب الزيوت والمواد الضارة الأخرى بصورة غير قانونية، والتلوث الناجم عن إلقاء النفايات الخطرة، بما في ذلك المواد المشعة والنفايات النووية والمواد الكيميائية الخطيرة، بصورة غير قانونية، أو عن تسربها بصورة عرضية، مما يشكل انتهاكا للقواعد والمعايير الدولية ذات الصلة بالموضوع، وكذلك التلوث الناجم عن الأنشطة البرية؛

٧ - تدعو رابطة الدول الكاريبية إلى موافاة الأمين العام بتقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار لتنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

٨ - تهيب بجميع الدول أن تصبح أطرافا في الاتفاقات الدولية ذات الصلة بالموضوع من أجل تعزيز السلامة البحرية وتشجيع حماية البيئة البحرية للبحر الكاريبي من التلوث والضرر والتدهور بفعل السفن وما تلقيه من نفايات؛

٩ - ترحب، في هذا الصدد، باعتبار منطقة البحر الكاريبي الكبرى منطقة خاصة، اعتبارا من أيار/مايو ٢٠١١، بموجب أحكام المرفق الخامس للاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن لعام ١٩٧٣، بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام ١٩٧٨ المتعلق بها؛

١٠ - تؤيد الجهود التي تبذلها البلدان الكاريبية لتنفيذ برامج الإدارة المستدامة لمصائد الأسماك وللتقيد بمبادئ مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية التي وضعتها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛

١١ - تهيب بالدول أن تضع برامج وطنية وإقليمية ودولية، آخذة في اعتبارها اتفاقية التنوع البيولوجي[١٣]، لوقف تآكل التنوع البيولوجي البحري في البحر الكاريبي، وبخاصة النظم الإيكولوجية الهشة، مثل الشعاب المرجانية وأشجار المنغروف؛

١٢ - تلاحظ بقلق بالغ أن الأنواع الدخيلة المتفشية، من قبيل أسماك *Pterois miles* و *Pterois volitans* المعروفة بسمك التنين، تشكل خطرا ناشئا يهدد التنوع البيولوجي في منطقة البحر الكاريبي الكبرى، وتحث منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على مواصلة تقديم المساعدة والدعم في التصدي لهذه المعضلة في المنطقة؛

١٣ - تدعو الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية في منظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة بذل جهودها في مساعدة البلدان الكاريبية لكي تصبح أطرافا في الاتفاقيات والبروتوكولات المتعلقة بإدارة موارد البحر الكاريبي وحمايتها والانتفاع المستدام بها، ولكي تنفذ تلك الاتفاقيات والبروتوكولات تنفيذا فعالا؛

١٤ - تهيب بالمجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف إلى تقديم دعم فعال إلى الأنشطة الوطنية والإقليمية التي تقوم بها الدول الكاريبية في سبيل تشجيع إدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام، وتدعو مرفق البيئة العالمية إلى القيام بذلك، ضمن حدود ولايته؛

١٥ - تعرب عن بالغ قلقها من الدمار والخراب الشديدين اللذين لحقا ببلدان عديدة من جراء كثرة الأعاصير وشدتها في منطقة البحر الكاريبي الكبرى في السنوات الأخيرة؛

١٦ - تلاحظ مع التقدير الأنشطة التي يضطلع بها حاليا فريق التنسيق الحكومي الدولي المعني بنظام الإنذار بأمواج تسونامي والأخطار الساحلية الأخرى في منطقة البحر الكاريبي والمناطق المتاخمة لها التابع للجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، وتدعو الدول الأعضاء والشركاء الآخرين إلى دعم نظم الإنذار المبكر في المنطقة؛

١٧ - تحث منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على مواصلة تقديم العون والمساعدة إلى بلدان منطقة البحر الكاريبي في تنفيذ برامجها الطويلة الأمد الخاصة باتقاء الكوارث والتأهب لها والتخفيف من حدتها وإدارتها والإغاثة والانتعاش منها، استنادا إلى أولوياتها الإنمائية، عن طريق إدماج عمليات الإغاثة والتأهيل والتعمير في نهج شامل للتنمية المستدامة؛

١٨ - تقر بالدور المحوري الذي تقوم به رابطة الدول الكاريبية في الحوار الإقليمي وفي توطيد أسس منطقة للتعاون على صعيد منطقة البحر الكاريبي الكبرى في مجال الحد من أخطار الكوارث، وبأهمية قيام المجتمع الدولي بترسيخ التعاون القائم واتخاذ مبادرات جديدة مع هذه الآلية الإقليمية في سياق نتائج مؤتمر رابطة الدول الكاريبية الرفيع المستوى المعني بالحد من الكوارث الذي عقد في سان مارك، هايتي، في الفترة من ١٤ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وخطة العمل التي أقرها المجلس الوزاري للرابطة بناء على توصية المؤتمر؛

١٩ - تدعو الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والجهات المعنية الأخرى إلى النظر في وضع برامج تدريبية لتأهيل الموارد البشرية على مختلف المستويات، وإلى تطوير البحث الذي يهدف إلى تعزيز الأمن الغذائي للبلدان الكاريبية وتحقيق الاستدامة في إدارة الموارد البحرية والساحلية المتجددة؛

٢٠ - تهيب بالدول الأعضاء أن تعمل، على سبيل الأولوية، على تحسين قدراتها على مواجهة حالات الطوارئ واحتواء الأضرار البيئية، وبخاصة في البحر الكاريبي، في حال وقوع كوارث طبيعية أو حوادث من أي نوع فيما يتصل بالملاحة البحرية؛

٢١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين، في إطار البند الفرعي المعنون ''متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجَّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية'' من البند المعنون ''التنمية

المستدامة''، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار يتضمن فرعا يتعلق بالآثار القانونية والمالية التي يمكن أن تترتب على فكرة اعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، بما في ذلك اعتباره كذلك دون الإخلال بالقانون الدولي ذي الصلة بالموضوع، آخذا في اعتباره الآراء التي تعرب عنها الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية المعنية.

مشروع القرار الثاني
متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد إعلان بربادوس[1] وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[2]، وإعلان موريشيوس[3]، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[4]، وإجراءات العمل المعجّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)[5] وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)[6]، بما في ذلك الفصل السابع المتعلق بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى لاستعراض تنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية الذي عقد في نيويورك في ٢٤ و ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠[7]،

وإذ تؤكد من جديد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عُقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، المعنونة

---

(١) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل – ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٤) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٥) القرار ٦٩/١٥، المرفق.

(٦) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس – ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٧) القرار ٦٥/٢.

”المستقبل الذي نصبو إليه“[٨]، بما في ذلك الدعوة إلى عقد مؤتمر دولي ثالث معني بالدول الجزرية الصغيرة النامية في عام ٢٠١٤،

وإذ تشير إلى قراراتها ٢٠٦/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٠٧/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٩٠/٦٧ المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠١٣ و ١/٦٨ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ و ٦/٦٨ المؤرخ ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ و ٢٣٨/٦٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ومقررها ٥٥٨/٦٧ المؤرخ ١٧ أيار/مايو ٢٠١٣،

وإذ تحيط علما بإعلاني القادة لعامي ٢٠١٢ و ٢٠١٤، اللذين اعتُمدا في اجتماعي رؤساء دول وحكومات تحالف الدول الجزرية الصغيرة، المعقودين في نيويورك يوم ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، وفي آبيا يوم ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤،

وإذ ترحب بانعقاد المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية في آبيا، في الفترة من ١ إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، وباعتماد مسار ساموا،

وإذ تعرب عن ارتياحها لأن المؤتمر وعمليته التحضيرية قد اتخذا ما يلزم من التدابير لكفالة المشاركة النشطة من جانب جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأعضاء الوكالات المتخصصة والمراقبين ومختلف المنظمات الحكومية الدولية، بما في ذلك صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، وكذلك المجتمع المدني والقطاع الخاص والمجموعات الرئيسية التي تمثل جميع المناطق في العالم،

وإذ ترحب بالشراكات التي أعلنت الحكومات والمنظمات الدولية والإقليمية والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمجموعات الرئيسية عن قيامها أثناء المؤتمر، وإذ تسلّم في هذا الصدد بأن التعاون الدولي والشراكات من مختلف الأنواع وبين مجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة ضرورية لتحقيق التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية،

وإذ ترحب أيضا باجتماعات المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، وإذ تتطلع إلى الاجتماعات المقبلة للمنتدى التي سيخصص فيها وقت كاف لمناقشة التحديات التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة النامية في مجال التنمية المستدامة،

وإذ تسلّم بأنه من المهم للغاية تعبئة الموارد من جميع المصادر من أجل تنفيذ مسار ساموا تنفيذا فعالا،

---

(٨) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

وإذ تعرب عن بالغ امتنانها لساموا حكومةً وشعباً لما وفرته من مرافق وموظفين وخدمات ممتازة وما اتخذته من ترتيبات مُحكمة لاستضافة المؤتمر، ولكرم الضيافة التي لقيها المشاركون،

وإذ تعرب عن تقديرها للشركاء على مساهماتهم العينية وفي الصندوق الاستئماني للدول الجزرية الصغيرة النامية، ولأعضاء المكاتب، وللأمانة العامة للأمم المتحدة، ولا سيما الأمين العام للمؤتمر، وللوكالات المتخصصة، واللجان الإقليمية والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة لإسهامها في إنجاح المؤتمر،

وإذ تؤكد من جديد أن الدول الجزرية الصغيرة النامية ما زالت تشكل حالة خاصة في مجال التنمية المستدامة بالنظر إلى مواطن الضعف الخاصة التي تنفرد بها، وأنها لا تزال تواجه قيودا في بلوغ أهدافها في جميع الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، وإذ تنوه بتولي الدول الجزرية الصغيرة النامية زمام الأمور والقيادة في التغلب على بعض هذه التحديات، وإذ تشدد في الوقت نفسه على أن تحقيق النجاح سيظل صعبا ما لم يكن هناك تعاون دولي،

وإذ تسلّم بأنه، على الرغم من الجهود الكبيرة التي تبذلها الدول الجزرية الصغيرة النامية وما تقوم به من تعبئة لمواردها المحدودة، فإن ما أحرزته من تقدم في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وفي تنفيذ برنامج عمل بربادوس واستراتيجية موريشيوس، لم يكن متكافئا بل إن بعضها شهد تراجعا من الناحية الاقتصادية، وبأنه لا يزال هناك عدد من التحديات الهامة،

وإذ تعيد تأكيد ضرورة تعميم مراعاة التنمية المستدامة على جميع المستويات عن طريق تحقيق التكامل بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والإقرار بالصلة التي تربط فيما بينها، بغية تمكين الدول الجزرية الصغيرة النامية من تحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها،

وإذ تحيط علما بتقرير المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية[٩]،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام[١٠]؛

٢ - تعيد تأكيد الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، إجراءات العمل المعجّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)[٥]، وتحث على تنفيذها على وجه الاستعجال؛

---

(٩) تقرير المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، آبيا، ساموا، ١-٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ (A/CONF.223/10).

(١٠) A/69/319.

٣ - ترحب بتجديد المجتمع الدولي التزامه باتخاذ إجراءات عاجلة ملموسة لمعالجة مواطن ضعف الدول الجزرية الصغيرة النامية، وبالعمل بصورة منسقة من أجل مواصلة البحث عن حلول، بما في ذلك الحلول الإضافية للتحديات الرئيسية التي تجابهها بما يدعم تنفيذ مسار ساموا؛

٤ - تشير إلى أولويات التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية على النحو المبين في مسار ساموا، وهي النمو الاقتصادي المطرد والمستدام والمنصف والشامل، مع توفير العمل اللائق للجميع (النماذج الإنمائية في الدول الجزرية الصغيرة النامية لأغراض تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، والسياحة المستدامة)، وتغير المناخ، والطاقة المستدامة، والحد من مخاطر الكوارث، والمحيطات والبحار، والأمن الغذائي والتغذية، والمياه والصرف الصحي، والنقل المستدام، والاستهلاك والإنتاج المستدامان، وإدارة المواد الكيميائية والنفايات، بما في ذلك النفايات الخطرة، والصحة والأمراض غير المعدية، والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والتنمية الاجتماعية (الثقافة والرياضة، وتعزيز المجتمعات السلمية والمجتمعات المحلية الآمنة، والتعليم)، والتنوع البيولوجي، (التصحر وتدهور الأراضي والجفاف والغابات)، والأنواع الدخيلة التوسعية، ووسائل التنفيذ، بما في ذلك الشراكات (الشراكات، والتمويل، والتجارة، وبناء القدرات والتكنولوجيا والبيانات والإحصاءات، والدعم المؤسسي للدول الجزرية الصغيرة النامية)، وأولويات الدول الجزرية الصغيرة النامية لخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، والرصد والمساءلة؛

٥ - تشدد على الحاجة لكفالة التنفيذ الفعال لمسار ساموا ورصده ومتابعته؛

٦ - تقر في هذا الصدد بأن الدول الجزرية الصغيرة النامية ملتزمة بتنفيذ مسار ساموا وتقوم، لهذا الغرض، بتعبئة الموارد على الصعيدين الوطني والإقليمي بالرغم من قاعدة مواردها المحدودة، وتهيب بالمجتمع الدولي إلى مساعدة ودعم الدول الجزرية الصغيرة النامية في تنفيذ مسار ساموا، بطرق منها إدماج مضامينه في سياساتها وأطرها الإنمائية الوطنية والإقليمية؛

٧ - تحث جميع الشركاء على إدماج مسار ساموا في أطرهم وبرامجهم وأنشطتهم التعاونية، حسب الاقتضاء، لضمان متابعته وتنفيذه بفعالية؛

٨ - تهيب بمنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية وغيرها من الشركاء الإنمائيين المتعددي الأطراف إلى مواصلة دعم الدول الجزرية الصغيرة النامية في جهودها الرامية إلى تنفيذ استراتيجياتها وبرامجها الوطنية لتحقيق التنمية المستدامة، وذلك بإدماج أولويات وأنشطة الدول الجزرية الصغيرة النامية في أطرها الاستراتيجية والبرنامجية

ذات الصلة، بما في ذلك عن طريق إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، على المستويين الوطني والإقليمي، تمشيا مع ولاياتها وأولوياتها الشاملة؛

٩ - تحث على التنفيذ التام والفعال للالتزامات والشراكات المعلن عنها في المؤتمر، والوفاء بالمتطلبات اللازمة لوسائل التنفيذ، حسب ما ورد في مسار ساموا؛

١٠ - تذكّر بضرورة تعميم مراعاة المنظور الجنساني بالكامل في كافة اجتماعات القمة والمؤتمرات والدورات الاستثنائية التي تعقدها الأمم المتحدة وعمليات متابعتها؛

١١ - تعيد تأكيد الفقرة ١٠ من مسار ساموا وتشدد على أن إطار الشراكة لرصد التعهدات والالتزامات من خلال إقامة شراكات من أجل الدول الجزرية الصغيرة النامية وضمان تنفيذها الكامل ينبغي أن يكون مفتوحا وقابلا للتكيف مع أولويات الدول الجزرية الصغيرة النامية وواقعها، ومتسقا مع العمليات والآليات الأخرى ذات الصلة بغية تعزيز المتابعة الناجعة والفعلية للشراكات القائمة، ولا سيما الشراكات الجديدة المعلن عنها في ساموا، وتشجيع إقامة شراكات جديدة حقيقية ودائمة من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية تستند إلى مبادئ الملكية الوطنية والثقة المتبادلة والشفافية والمساءلة وتركز على برامج ملموسة وعملية المنحى تستجيب لأولويات الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

١٢ - تشير إلى الفقرات ١١٦ إلى ١٢٠ من مسار ساموا، وتطلب في هذا الصدد إلى وحدة التفتيش المشتركة أن تقدم توصيات تيسر على الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين أن تحدد في أقرب وقت ممكن، على ألا يتعدى ذلك آذار/مارس ٢٠١٥، المعايير اللازمة لإجراء استعراض شامل للدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية بهدف تعزيز الفعالية العامة لهذا الدعم وأدوار كل هيئة في دعم التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية لضمان اتّباع منظومة الأمم المتحدة نهجا متسقا ومنسقا لمواصلة تحسين وتعزيز فعاليتها وإنجازها بوجه عام فيما يتعلق بالدول الجزرية الصغيرة النامية، وتنفيذ برنامج عمل بربادوس[٢] واستراتيجية موريشيوس[٤] ومسار ساموا؛

١٣ - تشير أيضا إلى أن النتائج الأولية للاستعراض وتوصيته ينبغي أن تدرج في التقرير العادي الذي يقدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين، والذي سيكون عنوانه ”متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية“، وتلاحظ أن النتائج الكاملة ستدرج كإضافة للتقرير قبل نهاية الدورة السبعين، وتشدد على أن الاستعراض ينبغي أن تجريه الهيئة المناسبة المستقلة داخل منظومة الأمم المتحدة بالطريقة الأكثر كفاءة وفعالية من حيث التكلفة؛

١٤ - تشير كذلك إلى الفقرة ١٢١ من مسار ساموا وإلى ضرورة إيلاء الاعتبار الواجب لأولويات الدول الجزرية الصغيرة النامية عند إعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

١٥ - تشدد على ضرورة إيلاء الاعتبار الواجب لقضايا وشواغل الدول الجزرية الصغيرة النامية في جميع مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية وعملياتها ذات الصلة؛

١٦ - تشير إلى الفقرة ١٢٣ من مسار ساموا، وإلى ضرورة أن يخصص المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة وقتا كافيا خلال اجتماع عام ٢٠١٥ والاجتماعات المقبلة من أجل تناول موضوع التحديات التي تواجه الدول الجزرية الصغيرة النامية في مجال التنمية المستدامة ومتابعة وتنفيذ مسار ساموا؛

١٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها السبعين، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

١٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين، في إطار البند المعنون ''التنمية المستدامة''، بندا فرعيا عنوانه ''متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية''.

١٧ - وتوصي اللجنة الثانية الجمعية العامة أيضا باعتماد مشروع المقرر التالي:

تقرير الأمين العام المعنون ”نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة“

تقرر الجمعية العامة أن تحيط علما بتقرير الأمين العام المعنون ”نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة“[(١)].

(١) A/69/314.